

## قانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٨٥

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١  
بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادة ( ٢٥ ) من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ، النص الآتي :

مادة ٢٥ - يختص مجمع البحوث الإسلامية - في نطاق أغراض الأزهر - بكل ما يتصل بالنشر والترجمة والتأليف والبعوث ودعائه وطلابه الوافدين وغير ذلك من العلاقات الإسلامية .

وتتولى إدارات المجمع تنفيذ مقرراته ونشر بحوثه ودراساته وإعداد ما يلزم لهذه البحوث والدراسات من بيانات .

وتنظم هذه الإدارات بقرار من شيخ الأزهر .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ حوال سنة ١٤٠٥ ( ٢ يوليه سنة ١٩٨٥ ) .

حسنى مبارك